محافظة المنوفية

قرار رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٣

محافظ المنوفية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ؛

وعلى المحضر الانضمامى بشأن طرق حياة كريمة المؤرخ فى ٢٠٢٣/٢/٢٦ والمعتمد منا ؛

وبناء على ما ارتأيناه ، وللصالح العام ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يستولى مؤقتا لمدة ثلاث سنوات أو لحين صدور قرار بنزع الملكية أيهما أقرب على قطع الأراضى اللازمة لإقامة مطلع ومنزل لربط قرية تلوانة مركز الباجور محافظة المنوفية بالطريق الدائرى الاقليمى بطول ٥٠٠م وبعرض ٢٠م لكل من المطلع والمنزل .

(المادة الثانية)

تكلف الهيئة العامة للطرق والكبارى لمنطقة وسط الدلتا بمخاطبة مديرية المساحة لتكليف اللجنة المشكلة طبقًا للمادة ٦ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته لتقدير التعويضات المستحقة لذوى الشأن ، مع تحمل الهيئة العامة للطرق والكبارى لمنطقة وسط الدلتا كافة الرسوم المستحقة لأى جهة وكامل تعويضات نزع الملكية ومقابل عدم الانتفاع بالأراضى محل هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٣/٢/٢٧

محافظ المنوفية

لواء / إبراهيم أحمد أبو ليمون